

العدد (4)

رقم الصفحة 234

قرار المؤتمر الوطني العام

رقم (43) لسنة 2015م

بشأن قبول استقالة اعتبارية

بعد الاطلاع على :-

- الإعلان الدستوري المؤقت الصادر في 3 / أغسطس 2011م. وتعديلاته.
 - وعلى النظام الداخلي للمؤتمر الوطني العام العام وتعديلاته.
 - وعلى ما خلص إليه المؤتمر الوطني العام في اجتماعه العادي رقم (219) المنعقد يوم الثلاثاء بتاريخ 25 / جمادى الآخرة 1436هـ.
- الموافق 14 / إبريل / 2015م.

أصدر القرار الآتي :-

المادة الأولى

تقبل استقالة السيد / محمد علي عبد الله الضراط اعتبارياً من عضوية المؤتمر الوطني العام.

المادة الثانية

على المفوضية العليا للانتخابات موافاة المؤتمر بمن يحل محله طبقاً للتشريعات النافذة بالخصوص.

المادة الثالثة

يُعمل بهذا القرار من تاريخ انقطاع المعنى ، وينشر في الجريدة الرسمية ، وفي وسائل الإعلام المتاحة وبلغ ما يخالفه وعلى جميع المعنيين به وضعه موضع التنفيذ.

المؤتمر الوطني العام - ليبيا

صدر في طرابلس

بتاريخ: 25 / جمادى الآخرة 1436هـ.

الموافق: 14 / إبريل / 2015م.